

Distr.: General
18 June 2009
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي

الدورة الثانية والأربعون

فيينا، ٢٩ حزيران/يونيه - ١٧ تموز/يوليه ٢٠٠٩

الأعمال التي يمكن الاضطلاع بها مستقبلاً في مجال التجارة
الإلكترونية - اقتراح مقدّم من الولايات المتحدة الأمريكية
بشأن السجلات الإلكترونية القابلة للإحالة*

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٣	٩-٦	١ - التطبيق القطاعي
٤	١٣-١٠	٢ - موضوع البحث - السجلات الإلكترونية القابلة للإحالة
٥	١٦-١٤	٣ - التحديات الكامنة في السجلات الإلكترونية القابلة للإحالة
٦	١٨-١٧	٤ - مفهوم "السيطرة" كبديل للحيازة
٧	٢٠-١٩	(أ) التّثبت من السيطرة
٨	٢٢-٢١	(ب) كيف يمكن للنظام المعني أن "يثبت بموثوقية" هوية الشخص المسيطر
٩	٢٤-٢٣	٥ - استخدام "التعيين" لتلبية مقتضى "التفرد"
١٠	٢٨-٢٥	٦ - الأعمال القائمة
١٣	٢٩	٧ - توصيات بخصوص العمل المزمع أن تقوم به اللجنة

* يُعزى التأخّر في تقديم هذه الوثيقة إلى تاريخ إبلاغ الأمانة بالاقتراح.



- ١ - في البيئة التجارية الدولية الحالية، ثمة فرصة هامة أمام المنشآت التجارية لكي تحسّن كثيرا من كفاءتها وإنتاجيتها بالانتقال إلى استخدام السجلات الإلكترونية القابلة للإحالة - أي الصكوك الإلكترونية القابلة للإحالة (القابلة للتداول وغير القابلة للتداول) ومستندات التملك الإلكترونية. ومع تكيّف تلك المنشآت مع ما تتيحه لها التكنولوجيات الجديدة من قدرات، ستكون هناك حاجة متزايدة إلى سجلات قابلة للإحالة متوافقة مع طرائق العمل التجاري هذه.
- ٢ - بيد أن هذا المجال القانوني لا يزال شائكا. إذ ليس هناك، بكل بساطة، توافق دولي عريض بشأن كيفية التصرف حيال إنشاء نظم لدعم سجلات إلكترونية قابلة للإحالة يعوّل عليها قانونا. وإضافة إلى ذلك، ليس هناك اتفاق عريض بشأن الطرائق التي يمكن بها تنفيذ نظام السجلات الإلكترونية القابلة للإحالة، ولا بشأن ما يترتب على تلك الخطوة من مسائل قانونية ومسائل تتعلق بالمخاطر. فلا يوجد مثلا اتفاق بعد على كيفية التعامل مع حقوق الأطراف الثالثة. وتحقّق الأونسيترال تقدّما في هذا الموضوع قد يكون من أهم الأمور التي يمكن إنجازها لترويج التجارة الإلكترونية.
- ٣ - وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، أعدت الأمانة للفريق العامل الرابع ورقة عنونها "الأعمال المقبلة الممكنة بشأن التجارة الإلكترونية: تحويل الحقوق في السلع الملموسة وسائر الحقوق" (A/CN.9/WG.IV/WP.90).^(١) وأعدت تلك الورقة في انتظار إنجاز ذلك الفريق عمله المتعلق بالقانون النموذجي بشأن التوقيعات الإلكترونية، في عام ٢٠٠١،^(٢) وتضمّنت تحديدا وشرحا لكثير من المسائل المتعلقة بهذا الموضوع. وقرّرت اللجنة أولا أن يقوم الفريق العامل الرابع بتناول المسائل الأساسية المتعلقة بالتعاقد الإلكتروني، واستهلت مشروعا لإعداد الاتفاقية المتعلقة باستخدام الخطابات الإلكترونية في العقود الدولية،^(٣) أنجز في عام ٢٠٠٥.
- ٤ - وأحرز بعض التقدّم في استحداث تطبيقات معينة للسجلات الإلكترونية القابلة للإحالة. وأعدت اللجنة اتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة بعقود النقل الدولي للبضائع عن طريق البحر كليا أو جزئيا،^(٤) التي تتناول جوانب معينة من استعمال السجلات الإلكترونية القابلة

(١) متاحة في الموقع www.uncitral.org/uncitral/en/commission/working_groups/4Electronic_Commerce.html

(٢) منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.02.V.8، وهو متاح في الموقع

www.uncitral.org/uncitral/en/uncitral_texts/electronic_commerce/2001Model_signatures.html

(٣) منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.07.V.2، وهي متاحة في الموقع

www.uncitral.org/uncitral/en/uncitral_texts/electronic_commerce/2005Convention.html

(٤) قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة A/RES/63/122، المرفق، وهو متاح في الموقع

http://www.uncitral.org/uncitral/en/uncitral_texts/transport_goods/2008rotterdam_rules.html

للإحالة في ذلك السياق. ويذكر اقتراحنا أيضا أمثلة أخرى لأعمال دولية تتعلق بتلك السجلات الإلكترونية القابلة للإحالة. وقد استُمدت بعض الأمثلة المحلية من الممارسات المتبعة في الولايات المتحدة على سبيل بدء المناقشة فحسب. وإذا ما أذنت اللجنة للأمانة بتوسيع نطاق هذا العمل، أمكن إدراج أمثلة وتجارب من دول ومناطق أخرى.

٥- وعلى ضوء ما حقّقه الأونسيترال من نجاح في إرساء أسس ومفردات قانونية عالمية بشأن المسائل الأساسية في مجالي التوقيعات الإلكترونية والتعاقد الإلكتروني، فإننا نعتقد أن الأوان قد حان لقيام الأونسيترال باستخدام خبرتها الفنية الكبيرة في مجموعة أوسع من تطبيقات التجارة الإلكترونية، ومن ثم معالجة ما يحيط بالسجلات الإلكترونية القابلة للإحالة من مسائل معادلة تتعلق بالأساس القانوني العالمي.

١- التطبيق القطاعي

٦- تقدّم هذه الورقة عرضا موجزا لبضعة مبادئ واعتبارات أساسية لقابلية الإحالة إلكترونيا ربما تود اللجنة أن تنظر في معالجتها في مشروع مقبل. ومن شأن هذه المبادئ أن تمثل أساسا لطائفة واسعة من التطبيقات. وإضافة إلى ذلك، ربما تود الأونسيترال أن تساعد القطاعات على فهم السبيل الأفضل لاستحداث نهج تلبي احتياجاتها إزاء السجلات الإلكترونية القابلة للإحالة.

٧- ومن المهم ألا يغيب عن الأذهان أن تطبيقات السجلات الإلكترونية القابلة للإحالة ستختلف من قطاع إلى آخر، وربما داخل كل قطاع وتطبيق تجاري أيضا، لأن كل تطبيق ينطوي على مجموعة مختلفة من الأطراف والصناعات والتكنولوجيات وتصاميم النظم، وبالتالي على مخاطر خاصة به. وقد صح هذا دائما في النظم الناجحة. فالواقع أن الشبكات الورقية التقليدية هي ذاتها تستخدم توليفة من "الأمارات" (الصكوك القابلة للتداول) و"نظم التسجيل" (مثل الحسابات المصرفية). ويرد أدناه عرض إضافي لهذين التعبيرين.

٨- وقد تكون للسجلات الإلكترونية القابلة للإحالة، على سبيل المثال، متطلبات متباينة تبعا لنوع التطبيق، ولشواغل تتعلق بالتحقق، والأمن، وإمكانية إطلاع الأطراف الثالثة، والتحويل من شكل إلكتروني إلى شكل ورقي (والعكس بالعكس)، والمعوقات الخاصة بتكاليف النظام، ونطاقات التعامل، والأحجام وقابليتها للتمثيل المصغّر والمكبّر، والحراك، وقابلية التداول وقدرات الأطراف، ومعالجة المعاملات أوتوماتيا، والموقوتية ونهاية المعاملة، وفردية نظم التسجيل في مقابل تعدّدها (وقابلية النظم للتشغيل المتبادل والإحالة فيما بينها)،

ومخاطر التعرّض للاحتيال، والإثبات، والتنظيم اللائحي. ولدى معالجة هذه العوامل، سوف تعتمد قطاعات كثيرة، إلى حد بعيد، على قواعد النظم الخاصة، مع ما يرتبط بذلك من تشريعات لمعالجة مجالات مثل ما للأطراف الثالثة من حقوق ملكية.

٩- وتباين هذه المتطلبات يساعد في التأكيد على ضرورة إيضاح الاعتبارات الأساسية في هذا المجال، وكذلك ضرورة ترشيد النهج المتبعة في حل مشاكل معينة. ومن ثم، فنحن نعتقد أنه ينبغي للفريق العامل أن يركّز، على مستوى عال، على المشاكل والنهج الشائعة في إنشاء نظام مستدام للسجلات الإلكترونية القابلة للإحالة. وينبغي له أن يرسى المبادئ والاعتبارات الأساسية التي ستسري على جميع نظم التنفيذ المنفردة، وأن يوفّر وسيلة لتلبية ما لكل نظام من احتياجات خاصة. ويمكن له بعد ذلك أن ينقّح تلك المبادئ فيما يخص كل قطاع، حسب الاقتضاء.

٢- موضوع البحث - السجلات الإلكترونية القابلة للإحالة

١٠- لأغراض هذه الورقة، وأسوة بما هو معتمد في بعض القوانين تفاديا لتداعيات التعابير المستخدمة في الممارسات السابقة، يمكن اعتبار السجل الإلكتروني القابل للإحالة المعادل الإلكتروني للصك القابل للإحالة (القابل للتداول أو غير القابل للتداول) أو للمستند القابل للإحالة.

- **الصكوك القابلة للإحالة** هي صكوك مالية تسمح بإحالة الصك إلى أشخاص ليسوا أطرافاً في المعاملة الأصلية. ويمكن أن تتضمن وعداً غير مشروط بسداد مبلغ محدد من النقود إلى حائز الصك، أو أمراً لطرف ثالث بأن يسدد إلى حائز الصك. ومن أمثلة الصكوك القابلة للإحالة، السندات الإذنية والشيكات المصرفية والشيكات وشهادات الإيداع. ويمكن أن تشمل أيضاً سندات الممتلكات الشخصية المنقولة (مثل عقود البيع المقسّط بالتجزئة والسندات الإذنية المضمونة بمصلحة في ممتلكات شخصية وعقود تأجير المعدات).

- **المستندات القابلة للإحالة**، التي تسمى أيضاً مستندات الملكية، وهي تشمل مستندات النقل وسندات الشحن وسندات الخزن وإيصالات الخزن وإيصالات المستودعات وأوامر تسليم البضاعة، كما تشمل أي مستندات أخرى تعامل في السياق المعتاد للعمل التجاري أو التمويل على أنها تمثل دليلاً وافياً على أنه يحق للشخص الذي هي في حوزته أن يتسلّم المستند والبضاعة التي يتناولها وأن يحوزهما ويتصرّف فيهما (رهنًا بأي دفع ضد إنفاذ المستند).

- **الصكوك والمستندات القابلة للتداول** هي مجموعة فرعية في الصكوك والمستندات القابلة للإحالة، يمكن فيها للمحال إليه، في أحوال معينة، أن يحصل على حق ملكية أفضل مما كان لدى المحيل. وهذا يتيح إحالة الصك أو المستند في التجارة بصرف النظر عن الالتزام الأصلي، الذي قد يتعذر بشأنه الحصول على معلومات بسبب بُعد المعاملة الأصلية.

١١- وفي الوقت الحاضر، عادة ما توجد الصكوك القابلة للإحالة والمستندات القابلة للإحالة، في شكل ورقي (يشار إليها جميعاً بتعبير "ورقة قابلة للإحالة"). ويمثل كل نوع من أنواع المستندات الورقية هذه دليلاً على التزام من جانب الشخص الذي يصدر المستند الورقي تجاه الشخص المسمى في المستند. فعلى سبيل المثال، يمثل السند الإذني دليلاً على التزام بسداد دين. ويمثل إيصال المستودع القابل للتداول التزاماً من جانب مشغل المستودع بتسليم البضاعة المخزونة في المستودع إلى مالك الإيصال.

١٢- والمستندات التي تؤلف من ورقة قابلة للإحالة "تضفي صيغة مادية" على ما تمثله من التزامات؛ أي أن التسليم الفعلي للمستند الورقي ذاته إلى المحال إليه، مقترناً بالإعلان الموقع عليه من جانب المحيل بأن لديه نية الإحالة (إما مكتوباً على المستند وإما مرفقاً به)، يمكن أن يشكل دليلاً على حق المحال إليه في إنفاذ الالتزام الأصلي. وبعبارة أخرى، تنتقل ملكية الورقة القابلة للإحالة (والحقوق التي تشتمل عليها) عن طريق تظهير المستند الورقي الأصلي وتسليمه، ويمكن للمحال إليه بحسن نية، ولقاءً مقابل ذي قيمة، أن يحتاز حق الملكية في مواجهة العالم كله، رهناً بما يتصل به من دفعات.

١٣- ومن ثم، فإن للورقة القابلة للإحالة ثلاث خصائص ذات صلة، هي: (١) **التفرد** - أي أنه يجب أن يكون هناك مستند فريد واحد (أو أمانة فريدة واحدة) يمثل القيمة الكامنة في الورقة القابلة للإحالة والتي يمكن إحالتها إلى محال إليه؛ (٢) **الحيازة** - أي أن حيازة المستند الفريد (أو الأمانة الفريدة) هي التي تستخدم في تقرير من الذي تحق له ملكية القيمة المتمثلة فيه (أو فيها)؛ (٣) **الملكية** - أي أن صحة حق الحائز في ملكية الصك كثيراً ما يُستدل عليها بواسطة توقيع أو تظهير.

٣- التحديات الكامنة في السجلات الإلكترونية القابلة للإحالة

١٤- من أهم التحديات المواجهة في تحديث النظم القانونية الخاصة بالمستندات الورقية القابلة للإحالة أو تكييفها لتستوعب السجلات الإلكترونية القابلة للإحالة هي تأكيد ضرورة

تفرد المستند (أو الأمانة) الذي يمثل القيمة أو الالتزام، وتحديد هوية الشخص الذي يعتبر حائزا لذلك المستند ويكون بالتالي مالك القيمة التي يمثلها المستند. وقد تشير التطورات الجارية إلى حلول مختلفة عن الحلول التي ركّز عليها في مرحلة سابقة من التجارة الإلكترونية.

١٥- والسجل الإلكتروني - حتى وإن كان يحمل توقيعاً إلكترونياً - يمكن استنساخه عموماً بحذافيره بطريقة تتكوّن بها نسخة مطابقة للأولى ولا يمكن تمييزها عنها. وبالتالي، ما لم توجد تدابير خاصة أو ينتشر تطبيق تكنولوجيات غير شائعة الاستخدام اليوم، فستعذّر الجزم بأن أي سجل إلكتروني هو سجل متفرد. يضاف إلى ذلك أن الكثير من الأساليب المستخدمة حالياً لتكوين السجلات الإلكترونية وخزنها تجعل من مفهوم "الأصل" المتفرد مفهوماً غير واقعي أو مضللاً. فعلى سبيل المثال، كثيراً ما يحتفظ بالسجلات الإلكترونية مخزونة كملفات دينامية - إذ يكون السجل المستحضر والمُشاهد مؤلفاً في الواقع من مجموعة بيانات، تخص معاملة بعينها، ومن قالب للوثيقة يمكن ملؤه بالبيانات المستمدة من مجموعة البيانات هذه واستخدامه في آلاف المعاملات. والسجل "الكامل" لا يوجد كملف قائم بذاته إلى أن يتم استحضاره. وعندئذ فقط تتجمّع الأجزاء التي يتكوّن منها السجل لغرض المشاهدة أو الطباعة. وعند إنهاء الاستحضار، ينتهي حضور السجل "الكامل".

١٦- ولئن اعتبرت هذه الشواغل في الماضي مشكلة صعبة في إنشاء إطار قانوني للسجلات الإلكترونية القابلة للإحالة، فقد بيّنت النهج الأخيرة (كنظم التسجيل وترتيبات التعويض عن الضرر، وما إلى ذلك) الطريق إلى الحلول الممكنة. فعلى سبيل المثال، يلزم حل الصعوبات المواجهة في تحقيق التفرد عدم الاكتفاء بحل المسائل تكنولوجياً فالأمر يقتضي في بعض القطاعات الاستناد أيضاً إلى تطبيق تلك التكنولوجيات على نطاق واسع وبتكلفة مقبولة تجارياً. والتقدّم المحرز مؤخراً في تخزين البيانات وإمكانية استخراجها بتكاليف أقلّ مما سبق يجعل نظم التسجيل الإلكترونية أكثر قابلية للاستخدام، وهو ما قد تنتفي معه الحاجة إلى تحقيق التفرد المنخفض التكلفة.

٤- مفهوم "السيطرة" كبديل للحيازة

١٧- في بعض النماذج القانونية للسجلات القابلة للإحالة، يُستخدم مفهوم "السيطرة" على السجل الإلكتروني عوضاً عن الحيازة. وعلى وجه التحديد، تحل السيطرة محلّ تسليم السند الإذني أو مستند الملكية القابلين للإحالة وتظهرهما وحياتهما.

١٨- وفي البيئة الورقية، لا بدّ عموماً من أن يكون المستند الورقي القابل للإحالة في حوزة الشخص لكي يحق له إنفاذ مفعول هذا المستند. والغرض من اشتراط الحيازة هو حماية المُصدر أو الساحب من تعدّد المسؤولية إزاء الصك ذاته. وتعزى أهمية الحيازة لا إلى كون الأمارات الورقية قيّمة بحد ذاتها، بل لأنّ شخصا واحدا فقط يمكن أن يكون حائزا لشيء ملموس معيّن في آن واحد. ولو أمكن إنشاء نظام حاسوبي لمنع قيام أكثر من شخص واحد من الإدعاء أنّ واحد بملكية أي سجلّ إلكتروني قابل للإحالة، لكان من المحتمل أن يصبح شرط حيازة الصك أمراً غير ضروري.

(أ) التّثبت من السيطرة

١٩- إن النظم القانونية التي تستخدم "السيطرة" محلّ "الحيازة"، كثيراً ما تسلم على وجه التحديد أنّ من الممكن استيفاء شروط السيطرة باستخدام نظام تسجيل موثوق مملوك لطرف ثالث. وقد لوحظ في الولايات المتحدة أنّ "النظام الذي يُعوّل على سجل طرف ثالث هو فيما يُرجّح أكثر الوسائل فعّالية لاستيفاء الاشتراط ... بأن يبقى السجلّ القابل للإحالة متفردا وقابلاً للتحديد ولا يمكن تحريفه، وأن يوفر في الوقت نفسه وسيلة التأكّد من أنّ الحال إليه المذكور ومحدد بوضوح."^(٥) ولكن قد تكون هناك أيضاً نهج تكنولوجية لتحقيق الهدف ذاته.

٢٠- ولأنه يُنظر حتى الآن إلى مفهوم "السيطرة" باعتباره بديلاً لشرط الحيازة في عالم البيئة الورقية، فهو يعرف عادة بطريقة يُركّز فيها على هوية الشخص الذي يملك حق إنفاذ مفعول السجل القابل للإحالة. ففي قوانين الولايات المتحدة، على سبيل المثال: "يسيطر الشخص على السجل القابل للإحالة إذا أثبت النظام المستخدم لإقامة الدليل على إحالة المصالح في السجل القابل للإحالة إثباتاً يعول عليه أنّ ذلك الشخص هو الشخص الذي صدر لصالحه أو أُحيل إليه السجل القابل للإحالة."^(٦) والنقطة الأساسية هي أنه يجب إقامة الدليل على أنّ النظام المعني، سواء كان يستخدم نظاماً تسجيلياً لدى طرف ثالث أو ضمانات تكنولوجية، يثبت بموثوقية هوية الشخص صاحب الحق في السداد أو في تسلّم البضاعة.^(٧)

(5) Uniform Electronic Transactions Act (UETA) Section 16, Official Comment 3 (التوكيد بالخط المائل مضاف).

(6) UETA § 16 (b); 15 U.S.C. § 7021 (b) (6).

(7) UETA Section 16, Official Comment 3 (7).

(ب) كيف يمكن للنظام المعني أن "يثبت بموثوقية" هوية الشخص المسيطر

٢١- طُرِحَ، بوجه عام، نهجان أساسيان لإثبات هوية الشخص الذي صدر لصالحه أو أُحيل إليه السجلّ القابل للإحالة.

٦٠ تحديد هوية الشخص في السجلّ الإلكتروني القابل للإحالة ذاته (نموذج الأمانة)

في النهج الأول (نموذج الأمانة)، تكون هوية مالك السجلّ الإلكتروني القابل للإحالة مبيّنة في السجلّ الإلكتروني ذاته، ويُبيّن أي تغيير في الملكية (كإحالة المستحقات، مثلاً) بإدخال التعديلات مباشرة على السجلّ الإلكتروني القابل للإحالة. وفي هذا النهج، يتطلّب "الإثبات بموثوقية" لهوية مالك السجلّ الإلكتروني القابل للإحالة أن يسيطر النظام بإحكام على السجلّ الإلكتروني ذاته فضلاً عن عملية نقل السيطرة. وبعبارة أخرى، قد يكون من الضروري للضمانات التكنولوجية أو الأمنية، شأنها شأن المستندات الورقية القابلة للإحالة، أن تكفل وجود "نسخة وحيدة ذات حجية" تكون متفردة ولا يمكن استنساخها أو تحريفها،^(٨) ويمكن الرجوع إليها للوقوف على هوية المالك (وعلى شروط السند نفسه أيضاً). وقد يتطلّب تحقيق هذا الهدف أيضاً وجود وسيلة لبيان أن كل النسخ الأخرى من السجلّ الإلكتروني القابل للإحالة "عديمة الحجية"، من أجل ضمان عدم إمكانية استخدامها لأغراض احتيالية أو غير سليمة (كإحالة نسخ إلى مشترين متعددين غير مرتابين يقبلونها بحسن نية، مثلاً)، وإلاّ فقد لا تخلو من الخطر حتى النسخ الصحيحة من السجلّ الإلكتروني القابل للإحالة. وبالتالي، كثيراً ما ينصب تركيز مفهوم السيطرة، في هذا النوع من النظم، على أمن نسخة وحيدة من السجلّ الإلكتروني القابل للإحالة.

٦١ تحديد هوية الشخص في سجل منفصل (نموذج نظام التسجيل)

في النهج الثاني (نموذج نظام التسجيل)، تكون هوية مالك السجلّ الإلكتروني القابل للإحالة مبيّنة في نظام تسجيل منفصل مستقل لدى طرف ثالث. وفي هذا النهج، يقتضي "الإثبات بموثوقية" لهوية مالك السجلّ الإلكتروني القابل للإحالة وجود سيطرة محكمة على نظام التسجيل هذا، وتقلّ عندئذ أهمية تفرّد نسخة السجلّ الإلكتروني القابل للإحالة ذاته. ويتضمن السجلّ الإلكتروني القابل للإحالة إشارة فحسب إلى نظام التسجيل الذي يمكن فيه العثور على هوية المالك والذي لا تتغيّر فيه هويته بمرور الوقت.

(8) يمكن تحقيق ذلك بواسطة التكنولوجيا المستخدمة لإنشاء السجلّ (الذي قد لا يكون موجوداً بعد)، أو بحفظ السجلّ في إطار محكم التأمين، بحيث لا يستطيع أحد أن يصل إليه لاستنساخه أو تعديله.

٢٢- وفي هذا النهج، قد لا يُخشى بالضرورة من وجود نسخ صحيحة متعددة من السجل الإلكتروني القابل للإحالة، لأن الملكية لا تتقرر بجائزة النسخة ذاتها، ولا تقتضي الإحالة تعديل تلك النسخ أو تظهيرها.^(٩) والشاغل الرئيسي فيما يتعلق بنسخ السجل الإلكتروني القابل للإحالة هو أنه لا بد من وجود آلية للتأكد من مدى صحة أي نسخة (أي التأكد من أنها سليمة) لكي يكون أي شخص يطالع هذه النسخة على علم بالمكان المحددة فيه هوية المالك، ولكي يكون باستطاعة المالك الحقيقي للسجل المحدد في نظام التسجيل إنفاذ مفعوله. وبالتالي، كثيرا ما ينصب تركيز مفهوم السيطرة والشواغل الأمنية المقترنة به، في هذا النوع من النظم، على نظام التسجيل في المقام الأول وليس على السجل الإلكتروني القابل للإحالة نفسه.

٥- استخدام "التعيين" لتلبية مقتضى "التفرد"

٢٣- السجلات الإلكترونية الموقعة لا تنطوي في ذاتها على خصيصة تفرد تتميز بها عندما تُستخدم مع أحدث التكنولوجيات الشائعة حاليا. ومن أجل معالجة هذه المسألة، ترى بعض النظم القانونية أنه ليس من الضروري، في البيئة الإلكترونية، أن تكون للسجل الإلكتروني خصيصة متأصلة فيه تجعله سجلا إلكترونيا "فريدا" حقا، بمعنى أنه لا يمكن أن توجد نسخ مطابقة له تماما. وبدلا من ذلك تركّز تلك النظم على خصيصة تميّز إحدى النسخ الإلكترونية عن النسخ الأخرى. ويمكن الافتراض بأن تلك الخصيصة تكون متأصلة في السجل ذاته (متى كانت التكنولوجيا اللازمة لذلك متاحة)، أو يمكن توفير تلك الخصيصة بواسطة التعيين.

٢٤- ويتمثل أحد النهج في الاعتراف بأن الخصائص المرتبطة بالتفرد يمكن تقريرها أيضا بالتعيين (ضمن نظام حاسوبي مثلا)، وليس بأي شيء آخر متأصل في السجل الإلكتروني القابل للإحالة ذاته. وتحقيقا لهذه الغاية، يجيز بعض النظم القانونية استخدام نظم معلومات مصممة بقصد تعقب مسار السجل من خلال استخدام وسيلة شبيهة بنظام تسجيل، وبقصد جعل سبل الوصول إلى السجل أو التحكم بعملية إدخال البيانات مقصورة على الأشخاص المأذون لهم فقط. وهنالك نظم قانونية أخرى تركّز على التكنولوجيا أو عملية المعالجة أو الاتفاق. فعلى سبيل المثال، يمكن توفير نسخة ذات حجّة، مخزّنة ضمن نظام يخضع الوصول إليه للمراقبة، باستخدام رقم مراقبة فريد، أو يمكن الحفاظ على النسخة في خادوم محدّد أو في موضع آخر يجعلها قابلة لتمييزها عن غيرها من النسخ.

(٩) في بعض النظم، يحفظ نظام التسجيل أيضا النسخة ذات الحجّة كما يحفظ هوية الشخص المسيطر عليها، فيما لا يحفظ نظام التسجيل في نظم أخرى سوى التوقيع الرقمي للنسخة ذات الحجّة، الذي يكون متاحا بعد ذلك للتحقق من سلامة أي نسخة يسعى الشخص المسيطر إلى إنفاذ مفعولها فيما بعد.

٦ - الأعمال القائمة

٢٥ - بُذلت في السنوات القليلة الماضية عدّة جهود قانونية وتجارية لمعالجة مسألة استخدام طائفة من السجلات الإلكترونية المختلفة.

٢٦ - وتشمل الجهود القانونية أعمالاً اضطلعت بها الأونسيترال ومؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص ومنظمة الدول الأمريكية، وكذلك أعمالاً جرت في إطار القانون الداخلي في عدد من الدول.

• يعالج قانون الأونسيترال النموذجي بشأن التجارة الإلكترونية (١٩٩٦)^(١٠)

مسائل تتعلق بنقل البضائع ومستندات النقل في المادتين ١٦ و ١٧، بما في ذلك الحقوق القابلة للإحالة. وعلى وجه الخصوص، تسمح المادة ١٧ في الفقرة (٣) باستخدام رسالة بيانات لتمثيل حق أو التزام شخصي، شريطة استخدام وسيلة يمكن التعويل عليها لجعل رسالة البيانات فريدة من نوعها. كما تجيز المادة ١٧ في الفقرة (٥) التحوّل من استخدام رسائل البيانات الإلكترونية إلى استخدام المستندات الورقية، شريطة أن إنهاء استخدام رسالة البيانات وأن تدرج عبارة تبين ذلك الإنهاء في المستند الورقي البديل.

• على صعيد مؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص، تتناول اتفاقية عام ٢٠٠٦ الخاصة بالقانون المنطبق على بعض الحقوق المتعلقة بالأوراق المالية الموجودة في حوزة وسيط مسألة الأوراق المالية غير الملموسة الموجودة في حوزة وسيط.^(١١)

• سارت منظمة الدول الأمريكية في السنوات الأخيرة في عدد من المبادرات المتصلة بإحالة الحقوق في السلع الملموسة، وتتعلق باحتمال استخدام الاتصالات الإلكترونية. ففي عام ٢٠٠٢، اعتمدت المنظمة المذكورة سند الشحن الجامع الموحد الخاص بالنقل الدولي الطرقي للبضائع بين البلدان الأمريكية (القابل

(10) منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.99.V.4، وهو متاح على الموقع الشبكي

.www.uncitral.org/uncitral/en/uncitral_texts/electronic_commerce/1996Model.html

(11) مؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص، الاتفاقية الخاصة بالقانون المنطبق على بعض الحقوق المتعلقة بالأوراق

المالية الموجودة في حوزة وسيط، متاحة على الموقع الشبكي www.hcch.net/index_en.php?act=

conventions.text&cid=72. كما ينظر مركز تيسير الإجراءات والممارسات في مجالات الإدارة والتجارة والنقل

التابع للأمم المتحدة أيضاً في مسائل قانونية تتعلق بالسجلات القابلة للإحالة، انظر في الموقع الشبكي

.www.unece.org/cefact

للتداول^(١٢)، الذي ينص على إمكانية استخدام التوقيعات الإلكترونية، وكذلك أنواع أخرى من التوقيعات، إن أجاز القانون المنطبق ذلك. وفي عام ٢٠٠٢ أيضاً، اعتمدت منظمة الدول الأمريكية القانون النموذجي للمعاملات المضمونة للبلدان الأمريكية^(١٣) والذي يشتمل على ملحق يتضمن القواعد الموحدة للبلدان الأمريكية بشأن المستندات والتوقيعات الإلكترونية^(١٤) وهو يدعم استخدام تكنولوجيا الاتصالات الإلكترونية فيما يخصّ سند الشحن الجامع الموحد الخاص بالنقل الدولي الطرقي للبضائع بين البلدان الأمريكية (القابل للتداول) والقانون النموذجي للمعاملات المضمونة للبلدان الأمريكية على حد سواء.

- في الولايات المتحدة، تدعم عدّة قوانين حالة استخدام الصكوك الإلكترونية القابلة للإحالة ومستندات الملكية الإلكترونية. فالمادة ٧ من القانون التجاري الموحد، المتعلقة بمستندات الملكية (والتي تشمل إيصالات المستودعات وسندات الشحن وغيرها من مستندات الملكية)، تتضمن الاعتراف بمستندات الملكية الإلكترونية؛ والمادة ٨ من القانون نفسه، المتعلقة بالأوراق المالية الاستثمارية، تتضمن بنوداً متوازنة مع اتفاقية لاهاي لعام ٢٠٠٦، المذكورة أعلاه؛ والمادة ٩ من القانون نفسه أيضاً المتعلقة بالمعاملات المضمونة، تتضمن الاعتراف بالسندات الإلكترونية للممتلكات الشخصية المنقولة؛ ويعترف بالسجلات الإلكترونية القابلة للإحالة كل من القانون الموحد للمعاملات الإلكترونية (UETA) وقانون التوقيعات الإلكترونية في التجارة العالمية والوطنية (E-SIGN).

- إضافة إلى ذلك، فإن اتفاقية "اليونيدروا" بشأن الضمانات الدولية على المعدات المنقولة ("اتفاقية كيب تاون")^(١٥) تنشئ نظام تسجيل إلكتروني من

(12) سند الشحن الجامع الموحد الخاص بالنقل الدولي الطرقي للبضائع بين البلدان الأمريكية (القابل للتداول) متاح على الموقع الشبكي <http://www.oas.org/DIL/CIDIP-VI-billofloading-Eng.htm>.

(13) القانون متاح على الموقع الشبكي www.oas.org/DIL/CIDIP-VI-securedtransactions_Eng.htm. وقد تمت الموافقة على هذا القانون في الجلسة العامة للمندوبين التي عُقدت في ٨ شباط/فبراير ٢٠٠٢، في القرار CIDIP-VI/RES.5/02، ويمكن الاطلاع عليه في الموقع الشبكي www.oas.org/dil/. وأما القانون نفسه فيمكن الاطلاع عليه باللغتين الإسبانية والإنكليزية في الموقع الشبكي www.oas.org/dil/Annex_cidipviRES.%205-02.pdf.

(14) ملحق القواعد متاح على الموقع الشبكي www.oas.org/main/main.asp?sLang=E&sLink=http://www.oas.org/dil/.

(15) متاحة على الموقع الشبكي www.unidroit.org/english/conventions/mobile-equipment/main.htm.

أجل تسجيل المصالح الدولية في المعدّات التي ليس لها موضع ثابت، بغية إشعار الأطراف الثالثة بوجودها، وتمكين الدائن من الحفاظ على أولويته تجاه أي مصالح تُسجّل لاحقاً، وكذلك تجاه المصالح غير المسجّلة، وتجاه مدير إجراءات إعسار المدين.

٢٧- أما الجهود التجارية فتشمل طائفة من المشاريع المتنوعة، ومنها مثلاً ما يلي:

- أصدرت رابطة وكالات التقييم الوطنية (ANNA) مبادئ توجيهية بشأن نظامها الخاص بأرقام تحديد هويّة السندات المالية الدولية (ISIN) وفقاً لمعيار المنظمة الدولية للتوحيد القياسي ISO6166.^(١٦) وكل رقم من أرقام تحديد هويّة السندات المالية الدولية هو رقم يتكوّن من ١٢ علامة يحدّد بتفرّد هويّة سند مالي بعينه. وتتضمن أحدث صيغة من هذه المبادئ التوجيهية شروحا أكثر جلاء للإجراءات المؤسسية المطبّقة على الشهادات المادية مقارنة بالبيئة غير الورقية.
- وضعت اللجنة البحرية الدولية^(١٧) قواعد لسندات الشحن الإلكترونية.^(١٨)
- أعدت منظمة التسجيل الإلكتروني لسندات الشحن (بوليرو)^(١٩) منصّة حاسوبية محايدة تيسّر التجارة بالوسائل غير الورقية بين المشتري والبائع ودوائر الإمداد الخاصة بهم وشركائهم المصرفيين.
- منظمة صون معايير الصناعة الرّهنية في الولايات المتحدة اضطلعت بأعمال واسعة النطاق بخصوص السندات الإذنية الإلكترونية والرهون الإلكترونية،^(٢٠) وأنشأت نظام تسجيل إلكتروني خاص بالسندات الإذنية الإلكترونية.

(16) المبادئ التوجيهية الخاصة بنظام أرقام تحديد هويّة السندات المالية الدولية (الصيغة ٧، حزيران/يونيه ٢٠٠٤)، متاحة على الموقع الشبكي www.anna-web.com/neu/ISO_6166/ISIN_Guidelines_Version_7_20June_2004.pdf وقواعد التخصيص في النظام نفسه بشأن صكوك الديون الصادرة. بمقتضى القاعدة (144 A) واللائحة التنظيمية (S) متاحة على الموقع الشبكي www.anna-web.com/neu/ISO_6166/ISIN_Guidelines_AnnexA_RegS_144A.pdf.

(17) "اللجنة البحرية الدولية" هي منظمة دولية غير حكومية وغير هادفة إلى الربح، أنشئت في أنتفيرب في عام ١٨٩٧، وغايتها الإسهام بكل الوسائل والأنشطة المناسبة في توحيد القانون البحري بجميع جوانبه. وتحقيقاً لهذه الغاية تقوم بالترويج لإنشاء روابط وطنية للقانون البحري، وتعاون مع غيرها من المنظمات الدولية. انظر الموقع الشبكي www.comitemaritime.org.

(18) متاحة على الموقع الشبكي www.comitemaritime.org/cmids/rulesebla.html.

(19) متاحة على الموقع الشبكي www.bolero.net/.

(20) متاحة على الموقع الشبكي www.mismo.org.

- وضعت صناعة تمويل وكلاء تجارة المركبات الآلية في الولايات المتحدة معايير لسندات الممتلكات الشخصية المنقولة بخصوص العقود الإلكترونية لبيع المركبات الآلية أو تأجيرها بالتجزئة.⁽²¹⁾

٢٨- تسلط وهذه الجهود الضوء على القيمة التي يمكن أن تضيفها الأونسيترال على هذا الموضوع، أي: '١' تحديد وتطوير الاتساق في المبادئ التي يقوم عليها؛ و'٢' الارتقاء بالمستوى العام لفهم الاعتبارات المتعلقة بالسجلات القابلة للإحالة الإلكترونية بالنسبة إلى المستعملين والمجتمع العالمي؛ و'٣' الاستناد إلى خبرات الغير؛ و'٤' التقليل إلى أدنى حد مما لا لزوم له من الازدواجية في الجهود.

٧- توصيات بخصوص العمل المزمع أن تقوم به اللجنة

٢٩- نقترح أن تضطلع الأونسيترال بمشروع لاستبانة المسائل الأساسية وتحديد المبادئ الأساسية التي يجب العناية بها لاستحداث نظم قانونية دولية عملية للسجلات الإلكترونية القابلة للإحالة، وتوفير المساعدة للدول في استحداث نظم داخلية تُعنى بالتجارة الدولية. ومن المفترض أن يُعنى، حسب الاقتضاء، بجوانب أخرى من السجلات الإلكترونية القابلة للإحالة لم تُعالج على نحو موسّع في هذه الورقة. ويُرجّح أن يركّز ذلك العمل بقدر ما على استخدام نظم التسجيل الإلكترونية، ولكن ينبغي الاعتراف فيه بأن الحلول المحددة سوف تتنوّع بناء على مستلزمات القطاعات والتطبيقات. ومن شأن المشروع أن يشمل وضع مجموعة واضحة من المبادئ الرفيعة المستوى التي يمكن إدراجها في أي نظام دولي للسجلات الإلكترونية القابلة للإحالة. كما يمكن توفير مزيداً من التوجيه بغية تقديم المساعدة إلى الدول والمنظمات الدولية والصناعات على تقدير المخاطر القانونية وكذلك الخيارات المتاحة لها في هذا الصدد، وبغية مساعدتها أيضاً خلال مسار عملية ابتكار نهج بشأن قابلية التحويل تكون ملائمة على أفضل نحو لاحتياجاتها واحتياجات التجارة العالمية على حد سواء. وعند الاقتضاء، يمكن عقب هذه المرحلة، النظر في الضرورة المحتملة والجدوى العملية لإعداد صكوك إضافية يمكن أن تعزّز التجارة والتبادل التجاري بتقوية فعالية السجلات الإلكترونية.

(21) انظر مثلاً الموقع الشبكي www.spers.org/EFSCconference/TomBuitewegElectronicChattelPaper.htm. إضافة إلى ذلك، بدأت صناعة القطن في الولايات المتحدة في استخدام إيصالات إلكترونية لمستودعات القطن، عقب تعديل أصدرته بشأن قانون المستودعات (7 U.S.C. 259 (c)) ولوائح تنظيمية أصدرتها وزارة الزراعة في الولايات المتحدة، اعتبر الإيصالات الإلكترونية للمستودعات معادلة للإيصالات الورقية. انظر الموقع الشبكي http://southwestfarmpress.com/mag/farming_electronic_warehouse_receipts/.